الدرس: ١٧

الأستاذ: الشيخ محمد تقى الشهيدي

المبحث: مباحث القطع

التاريخ: الثلثاء، ٨ ربيع الثانى ١۴۴۵ ه.ق

اعوذ بالله من الشيطان الرجيم بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله ربّ العالمين والصلاة والسلام على سيدّنا محمّد وآله الطاهرين ولعنة الله على اعدائهم اجمعين

الموافقة الالتزامية

يقع الكلام فى الموافقة الالتزامية. منشأ التعرض لهذا البحث فى علم الاصول، هو أنهم لما رأو أنه قد لا يستلزم جريان الاصل العملى فى بعض موارد العلم الاجمالى أية مخالفة عملية قطعية للتكليف، مثل العلم الاجمالى بالتكليف فى مورد دوران الامر بين المحذورين، فإنه و إن كان يعلم أنه إما هذا العلم واجب أو حرام، لكن لا يمكن مخالفته القطعية. و جريان البراءة عن وجوبه و البراءة عن حرمته لا يستلزم أية مخالفة عملية قطعية.

و هكذا فى استصحاب نجاسة انائين، علم اجمالا بحصول الطهارة لأحدهما، فإنه اصل تنجيزى و اثره الحكم بنجاسة الملاقى لأىّ من الانائين، فلا يستلزم جريان الاستصحابين أية مخالفة عملية للتكليف. فخطر ببالهم أنه و إن كان لا يوجب جريان الاصل فى هذه الموارد مخالفة عملية، لكن قد يستلزم مخالفة التزامية، يعنى حينما تجرى البراءة عن وجوب الفعل المردد بين كونه واجبا أو حراما، فهذه البراءة تؤمّن عن وجوب الالتزام بكون هذا الفعل واجبا. و البراءة عن حرمته تؤمّن عن وجوب لالتزام بكونه حراما. فهذه يؤدى الى ترک الالتزام بذلک الحكم الشرعى الواقعى المعلوم بالاجمال. و سمّوه بالمخالفة الالتزامية.

فالقوم يبحثون عن أنه هل استلزام الاصل لمخالفة التزامية يوجب سقوط الاصل، كما لو كان جريان الاصل مستلزما لمخالفة عملية قطعية أم لا.

وحينئذ تكلموا عن ثلاث مباحث:

المبحث الاول: معنى الموافقة الالتزامية.

المبحث الثانى: الدليل على وجوبها.

المبحث الثالث: كيفية استلزام جريان الاصل للمخالفة الالتزامية، و هل يؤدى ذلک الى سقوط الاصل أم لا.

اما المبحث الاول و هو البحث عن معنى الموافقة الالتزامية:

فقد احتملوا فيها معان:

المعنى الاول: الالتزام بالعمل وفق الحكم الشرعى. فكما أنه يجب العمل بالوجوب، يجب الالتزام بالعمل بالوجوب.

و لكنكم ترون أنه اولا: لا معنى لهذا البيان فى الحكم الترخيصى. كيف يلتزم المكلف و يجب أن يلتزم بالعمل بالحكم الترخيصى؟

و ثانيا: حتى فى الحكم الالزامى ما هو واجب عقلا تطبيق العمل عليه سواء التزم بالعمل به أم لا. لا دليل عقلا على أنه لو لم يلتزم باتيان الواجب و لكنه أتى بالواجب فيعاقب بأنک لماذا لم تلتزم بالعمل بالواجب.

المعنى الثانى: التصديق بأن ما جاء به النبى صلى الله عليه و آله فهو من عند الله.

هذا لا اشكال فى وجوبه بل فى تقوم الاسلام به. من لا يصدّق النبى فيما جاء به من عند الله أن لا يعترف بقضية شرطية و هى أن كل ما جاء به النبى من عند الله فهو صادق، من لا يلتزم بهذه القضية

الشرطية فليس بمسلم. فإنه ورد فی موثقة سماعة: الاسلام شهادة أن لا اله الا الله و التصديق برسول الله صلی الله عليه و آله. و فی موثقة أبی بصير عن أبی جعفر عليه السلام: من شهد أن لا اله الا الله و أن محمدا رسول الله صلی الله عليه و آله و اقرّ بما جاء من عند الله فهو مسلم.

المسلم هو الذی يقر بهذه القضية الشرطية، أی: «إن كان هذا الحكم جاء به النبی فهو صادق و هو من عند الله».

ولأجل ذلک نحن يقوی فی ذهننا أن الذی يدّعی سهو النبی فی الاحكام كبعض العامة، فليس بمسلم. لأنه لا يُقرّ بأن ما جاء به النبی فهو من عند الله. يقول لعله سها. كما ورد فی تاريخهم أن النبی كان يصلی و كان يقرأ سورة و النجم يقول: افرأيتم اللات والعزی و منات الثالثة الاخری ثم قال: تلک الغرانيق العلی و إن شفاعتهن لترجی. ففرح المشركون علی هذه الوحدة الاسلامية و الكفرية، وحدة الاسلام و الكفر. الی أن صار بالليل جبرئيل نزل و قال هذا ليس صحيحا هذا ليس جزءا من القرآن. هم فی اساطيرهم يقولون نزلت هذه الآية الكريمة "وما ارسلنا من رسول الا إذا تمنی القی الشيطان فی امنيّته فينسخ الله ما يلقی الشيطان و يحكم الله آياته"، هل هذه الحكاية حكاية معقول؟ لا تضحک به الثكلی؟ فشخص لا نقول

نبی، شخص عادی عاش طول حیاته یناظر و یحارب تفکیرا خاصا، یحارب حزب البعث و یناظرهم، اشدّ مناوی لحزب البعث، سمعت شخص کان یحکی و یقول عاش السید القائد صدام حسین وحدة حریة اشتراکیة، أنتم تصدقون؟ انسان عادی. النبی الذی کان اکبر شیء عنده محاربة الشرک، یجی یقول: تلک الغرانیق العلی و إن شفاعتهن لترجی؟!

علی أی حال، الذی یتهم النبی بأنه یسهو فی الاحکام، لا أنه یسهو فی الموضوعات، ذلک لیس بمهم، بعض علماء الشیعة أیضا قالوا بذلک، هذا لا یوجب الکفر، اما من یتهم النبی بأنه قد یسهو فی الاحکام، یعنی جاء به و لکنه لعله لیس من عند الله، مشکل أن نلتزم بکونه مسلما.

فکیف بمن وقف قدّام النبی، کم مرة انکر ما جاء به النبی. و قد جمع ذلک المرحوم السید شرف الدین فی کتاب النص والاجتهاد من نفس روایات العامة وقف فی حجة الوداع بکل صراحة لما قال النبی هذا جبرئیل أمرنی أن من لم یکن هدی و لم یسق الهدی یعنی کان حجه حج افراد بعد السعی یعدل الی عمرة التمتع، فقال للنبی أنخرج حجاجا و رئوسنا تقطر. یعنی أنت تقول نعدل الی عمرة التمتع و نجامع اهلنا و نغتسل من الجنابة ثم نحرم بالحج و نذهب الی

عرفات، أنخرج أى الى عرفات و رئوسنا تقطر يعنى تقطر من ماء غسل الجنابة. و يقال كلامه كان اشنع من ذلک و لكنهم عدّلوه فصار هكذا. فقال له النبى إنک لاتؤمن بهذا الى يوم القيامة. هل هذا مسلم؟ أنا اسئلكم كسؤال، ما اقول لا و لا اقول نعم، أنت فكّروا.

خب هذه الموافقة الالتزامية تكون بمثابة قضية شرطية، كل ما جاء به النبى يعنى «إن جاء النبى بوجوب هذا الفعل أنه من عند الله»، أما أنه جاء به أم لا، قلنا بأن القضية الشرطية لا تتكفل بيان وجود شرطها، فلا يجب الالتزام بأن النبى جاء بوجوب هذا الفعل.

المعنى الثالث: الخضوع بالنسبة الى احكامه تعالى أى قبول أنه حق. خب انت ترفض احكام الجاهلية، احكام الانظمة الباطلة و الفاسدة، أى شىء تقول: تقول هذا القانون ليس صحيحا و ليس فى محله. ولكن بالنسبة الى ما حكم الله سبحانه و تعالى، ما قضى الله به و رسوله لابد أن تلتزم بأنه حق.

"فلا و ربک لا يؤمنون حتى يحكموک فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا فى انفسهم حرجا مما قضيت و يسلّموا تسليما"، غير التسليم العملى لابد أن يكون تسليم نفسانى. أى لا ينكر و لا يقول هذا ليس صحيحا و لماذا الله سبحانه شرّع هذا القانون.

هذا المعنى أيضا مقوّم للايمان و لا يرتبط بالموافقة الالتزامية التى يبحث عنها فى علم الاصول.

المعنى الرابع و هو المعنى الصحيح المحتمل فى المقام: أن يقال: بأن المقصود هو التصديق بوجود حكم.

أنت الان عالم بأنه دخل الليل، و فى نفسک تعتقد بهذا المطلب، ليس عندک جحود قلبى بالنسبة الى هذا المطلب، لأنه ليس عندک داع تنكر هذا المطلب. لكن احيانا بعض الناس يحصل عندهم قطع بشىء، لكن نفسيتهم تأبى عن قبول وجوده. يتباحث مع شخص رأى هذا عالم كبير و عنده دقة كثيرة، و لكن نفسية هذا الشخص تأبى عن قبول أنه فاضل. دائما يبدى احتمالا لأن يبطّل علمية ذاک. بعد المباحثة الذى سمع قول ذاک الفاضل يقول لهذا الباحث رأيت كم يكون عنده فضيلة؟ يقول لا، ليس معلوما، يمكن أخذ من كتاب احد من المراجع، يمكن أنه رأى هذا المطلب فى كتاب شخص. يمكنه أنه استمع الى شريط فلان مرجع و فلان مدرس. دائما يبدى احتمالات حتى يخرّب علمية ذلک الشخص. ليس فقط مجرد ابراز، لا، هو يقشمر روحه. بعض الناس يقشمرون ارواحهم. ليس القضية هو فى لسانه ينكر.

السید الخمینی وفاقا للسید الکاشانی قال: من یعلم بشیء لا یمکنه أن لا یعتقد بوجوده. و من لا یعلم بشیء لا یمکن أن یعتقد بوجوده. العلم و عقد القلب بوجود ذاک المعلوم متلازمان لا ینفک احدهما عن الآخر. فهل أنت حینما تعلم بأنه الان دخل اللیل یمکنک أن لا تعتقد بأنه دخل اللیل؟ یمکنک بأن تعتقد بأنه دخل النهار؟ لا.

یقولون فما هو تفسیرکم لقوله تعالی "و جحدوا بها و استیقنتها انفسهم"؟

یقول السید الخمینی قده هذا جحود لسانی، والا الذی یعلم بأن النبی من عند الله و هو رسول الله لا یمکنه أن لا یقرّ به فی نفسه، و إنما یجحد ذلک فی لسانه. نعم لیس بمسلم، المسلم من أقرّ لسانا برسالة النبی. ابوجهل هکذا کان، یعرف النبی کما یعرف ابنه، " یعرفونه کما یعرفون ابنائهم"، فهو لا یمکنه أن لا یعترف فی نفسه بأن النبی رسول الله، و إنما کان یجحد جحودا لسانیا.

و لأجل ذلک هؤلاء ینکرون امکان التشریع، یقولون الشریع لیس ممکنا الا التشریع اللسانی. و الا فی نفسه یعتقد بأن هذا من الدین و لا یعلم بأنه من الدین؟ لیس معقولا.

أنا اسأل سؤالا: اقول عمار لما قتلوا والديه انجبر يبرز الكفر، يعنى صار منه جحود لسانى، و ابوجهل ايضا كان عنده جحود لسانى، فهل هما متساويان؟ لا أنه هذا مسلم و ذاک کافر. خب واضح هذا مسلم و ذاک کافر. لا، بلحاظ ما فى نفس عمار و ابوجهل، يعنى ما فى نفسهما كان واحدا، لكن هذا داعيه كان هو الخوف و حفظ النفس "الا من اكره و قلبه مطمئن بالايمان"، و ابوجهل كان داعيه الى الجحود اللسانى الكبر؟ لا.

عقد القلب له مرحلتان: مرحلة انفعالية، يعنى يقطع بشىء، هذا مما لا محيص عنه لمن يعلم بشىء يقطع. عقد قلب الانفعالى، لا يمكنه أن يتخلى عنه إذا حصل له مقدمات العلم.

و لكن هناک مرحلة ثانية لعقد القلب و هو عقد القلب الفعلى و هو خضوع النفسانى أمام حقيقة.

مثلا انسان كان يقطع بأن على يده دم يابس. فقال انشاءالله اغسله. ابتناء أنه نسى بعد ايام تذكر. قال سبحان الله أنا نسيت اغسل يدى، و كان يدى نجسة، و الصبح قمت من النوم توضأت بدون أن اغسل يدى فجميع ملابسى تنجست، اغراض البيت تنجست، ذهبت بعده الى الحرم وتصافحت الناس و اخذت منشفة نشفت يدى ايضا تنجست، سائر الناس استفادوا منها تنجسوا، افكّر أنى نجست اهل

هذا البلد كلهم، كيف افعل سبحان الله؟! يقوم يفكر، يقول من أين تعلم هو كان دم، لعله كان صبغة. لعله كان جلد الطماطة. يقشمر روحه. اهله رآه أن هذا دائما يفكّر، قالت أى شيء بک؟ قال والله أنا كان بى همّ، ذاک اليوم تتذكريه كان يدى شيء ظنيت أنه دم، كان بنائى اغسله فنسيت. تقول له أى شيء بک؟ صار بک الزايمر؟ أنا رأيتک تلک الليلة غسلت يدک اكثر من مرة. افكّر لماذا ناسى بعض الامور الاخرى. فإذا سمع هذا الشخص أنه غسّل يده ذاک اليوم فكل ما خلقه من اواهام يزول ويروح، يقول يا فاتحة على روحه، أنا كنت اقشمر روحى، أين صبغ احمر؟ أين طماطة؟

هذا كان عالم، أى كان عنده بصيرة على قول السيد السيستانى العلم هو البصيرة و الوضوح، لكنه خلق اواهاما على قول المحقق الاصفهانى غلّب اوهامه على علمه، غشّى علمه بهذه الاوهام، فمنع نفسه من الخضوع أمام هذه الحقيقة.

فهذا هو المعنى الصحيح للموافقة الالتزامية. أنه هل يجد الانسان حينما يعلم أو تقوم حجة على وجود حكم شرعى أن يخضع أمام هذه الحقيقة و يعترف بوجوده. أما أنه يعترف بأنه لو كان هذا الحكم ثابتا من النبى فهو من عند الله هذا مقوم للاسلام. يقول إن كان هذا الحكم ثابتا فهو حقٌّ، هذا مقوم للايمان. لا، يخضع أمام هذه

الحقيقة يقول صحيح هذا الفعل واجب، أنا ما انكر. هذا هو المعنى الصحيح للموافقة الالتزامية. و هل هذا واجب عقلا أو شرعا، و إذا كان واجبا فبأى مقدار يكون واجبا، و كيف يصلح أن يكون مانعا عن جريان الاصول. نتكلم عن ذلک ان شاء الله فى ليلة الاحد.

والحمد لله رب العالمين.